

من وزير المالية
إلى

الموضوع: حول كيفية استرجاع مبالغ الخصم من المورد بعنوان الضريبة على الدخل
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 27 مارس 2015

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركتكم أخذت بعين الاعتبار لاحتساب مبلغ 5.000 دينار المنصوص عليه بالفصل 73 من قانون المالية لسنة 2014 المتعلق بتخفيف العبء الجبائي على أصحاب الدخل الضعيف كل من منح الإنتاجية ومنح الساعات الإضافية وهو ما أدى إلى قيام شركتكم خلال الفترة الممتدة من جانفي 2014 إلى جانفي 2015 بالخصم من المورد على أجور معفاة من الضريبة على الدخل طبقا لأحكام الفصل المذكور. وطلبتكم على هذا الأساس مدّكم بتوضيحات حول كيفية إرجاع مبالغ الخصم المذكور إلى الأجراء المعنيين بالأمر.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّه في الحالة الخاصة بمكتوبكم وأخذا بعين الاعتبار لخصوصية الإجراء ذو الطابع الاجتماعي والمتعلق بتخفيف العبء الجبائي على أصحاب الدخل الضعيف يمكن وبصفة استثنائية لشركتكم إرجاع مبالغ الخصم من المورد المذكور إلى الأجراء المعنيين وطرحها من الخصم من المورد الذي سيتم دفعه لاحقا للخزينة.

مع العلم أنّ هذا الإجراء يطبق بصفة استثنائية بالنسبة إلى الأجراء المعنيين بأحكام الفصل 73 من قانون المالية لسنة 2014 والذين خضعوا للخصم من المورد على غير وجه حق.

وتقبّلوا، سيّدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام
عن وزير المالية وبتفويض منه
المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي
الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي